





الــرقـــــم : التـــاريــخ: / / المـوضوع :

سياست الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات

مقدمت:

توجب سياســة وإجــراءات الإبــلاغ عــن المخالفــات (ويشــار إليهــا فيمــا بعــد، "السياســة") لجمعيــة الــبر الخيريــة بمركــز شــعف جارمــة (ويشــار إليهــا فيمــا بعــد، "الجمعيــة") علــى أعضــاء مجلــس الإدارة والمســؤول التنفيـــذي ومــوظفي ومتطــوعي الجمعيــة الالتــزام بمعــايير عاليــة مــن الأخــلاق الشخصـية أثنــاء العمــل وممارســة وإجبـاتهم ومســؤولياتهم. وتضــمن هــذه السياســة أن يتم الإبلاغ في وقت مبكر عن أي مخالفة أو خطر جدي أو سوء تصرف محتمل قد تتعرض لــه الجمعيــة أو أصــحاب المصـلحة أو المسـتفيدين ومعالجــة ذلــك بشــكل مناســب. كمــا يجــب على كافية من يعمل لصالح الجمعية مراعياة قواعيد الصدق والنزاهة أثنياء أداء مسؤولياتهم والالتـزام بكافـة القـوانين واللـوائح المعمـول بهـا. تهـدف هـذه السياسـة إلى تشـجيع كـل مـن يعمـل لصـالح الجمعيـة للإبـلاغ عـن أيـة مخـاطر أو مخالفـات وطمـأنتهم الى أن القيـام بهـذا الأمر آمن ومقبول ولا ينطوي على أي مسؤولية.

النطاق

تطبق هذه السياسة على جميع من يعمل لصالح الجمعية سواء كانوا أعضاء مجلــس إدارة أو مســؤولين تنفيــذيين أو مــوظفين أو متطــوعين أو مستشــارين بصــرف النظــر عــن مناصبهم في الجمعية، وبدون أي استثناء. ويمكن أيضا لأي من أصحاب المصلحة من مستفيدين ومانحين ومتبرعين وغيرهم الإبلاغ عن أية مخاطر أو مخالفات.

المخالفات:

تشــمل الممارســات الخاطئـــة أي مخالفــات جنائيــة أو ماليـــة أو الإخـــلال بـــأي التزامـــات قانونيـــة أو تشـــريعية أو متطلبـــات تنظيميـــة داخليـــة أو تلـــك الـــتي تشـــكل خطـــرا علـــي الصحة أو السلامة أو البيئة.

وتشمل المخالفات التي يتوجب الإبلاغ عنها، على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي:

- السلوك غير القانوني (بما في ذلك الرشوة أو الفساد) أو سوء التصرف.
- سوء التصرف المالي (بما في ذلك ادعاء النفقات الكاذبة، إساءة استخدام الأشياء القيمة، عمليات غسيل الأموال أو دعم لجهات مشبوهة).










الحساب العام \SA4680000249608010265263 كالحساب العام |

حســاب الــزكاة SA8280000249608010362003 حســاب الــزكاة 3 SA8280000249608010362003









- عدم الإفصاح عن حالات تعارض المصالح (مثل استخدام شخص منصبه في الجمعية لتعزيز مصالحه الخاصة أو مصالح الآخرين فوق مصلحة الجمعية).
 - إمكانية الاحتيال (يما في ذلك إضاعة، إخفاء أو إتلاف الوثائق الرسمية).
- الجــرائم الجنائيــة المرتكبــة، أو الــتي يــتم ارتكابهــا، أو الــتي يحتمــل ارتكابهــا أيــا كــان
- عدم الالتزام بالسياسات وأنظمه وقواعد الرقابة الداخلية أو تطبيقها بصورة غير
- الحصول على منافع أو مكافآت غير مستحقة من جهة خارجية لمنح تلك الجهة معاملة تفضيلية غير مبررة.
 - الإفصاح عن معلومات سرية بطريقة غير قانونية.
 - التلاعب بالبيانات المحاسبية
 - تهديد صحة الموظفين وسلامتهم.
 - انتهاك قواعد السلوك المهنى والسلوك غير الأخلاقي .
 - سوء استخدام الصلاحيات أو السلطات القانونية
 - مؤامرة الصمت والتستر فيما يتعلق بأي من المسائل المذكورة أعلاه.

الضمانات:


تهدف هذه السياسة إلى إتاحة الفرصة لكل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن المخالفات وضمان عدم تعرضهم للانتقام أو الإيداء نتيجة لدلك. وتضمن السياسة عدم تعرض مقدم البلاغ لخطر فقدان وظيفته أو منصبه أو مكانته الاجتماعية في الجمعية ولأى شكل من أشكال العقاب نتيجة قيامه بالإبلاغ عن أية مخالفة. شريطة أن يتم الإبلاغ عن المخالفة بحســن نيــة وأن تتــوفر لــدى مقــدم الــبلاغ معطيــات اشــتباه صــادقة ومعقولــة، ولا يهــم إذا اتضــح بعد ذلك بأنه مخطئ.

مـن أجـل حمايــة المصـلحة الشخصـية للمبلــغ، فـإن هــذه السياســة تضــمن عــدم الكشــف عــن هويــة مقــدم الــبلاغ عنــد عــدم رغبتــه في ذلــك، مــا لم يــنص القــانون علــى خــلاف ذلــك. وســيتم بــذل كل جهد ممكن ومناسب للمحافظة على كتمان وسرية هوية مقدم البلاغ عن أي مخالفة. ولكن في حالات معينة، يتوجب للتعامل مع أي بلاغ أن يتم الكشف عن هوية مقدم البلاغ،

موقع جمع التبرعات



















الـرقــــم : التـاريـخ: / / المـوضوع :

> ومنها على سبيل المثال ضرورة كشف الهوية أمام أي محكمة مختصة. كذلك يتوجب على مقدم البلاغ المحافظة على سرية البلاغ المقدم من قبله وعدم كشفه لأي موظف أو شخص آخـر. ويتوجـب عليـه أيضـا عـدم إجـراء أيـة تحقيقـات بنفسـه حـول الـبلاغ. كمـا تضـمن السياسة عدم إيداء مقدم البلاغ بسبب الإبلاغ عن المخالفات وفق هذه السياسة.

إجراءات الإبلاغ عن مخالفت

- يفضل الإبلاغ عن المخالفة بصورة مبكرة حتى يسهل اتخاذ الإجراء المناسب في حينه.
- على الرغم من أنه لا يطلب من مقدم البلاغ إثبات صحة البلاغ، إلا أنه يجب أن يكون قادراً على إثبات أنه قدم البلاغ بحسن نية.
 - يتم تقديم البلاغ خطيا (وفق النموذج المرفق) عن طريق:
 - العنوان البريدي: شعف جارمة ص ب (٩٠) رمز بريدي (٦١٩٧٤) 0
 - أو البريد الإلكتروني: g1431b@hotmail.com

موقع جمع التبرعات



🕓 0562601100 💢 shaf_bir 💌 g1431b@hotmail.com

الحساب العام \ SA4680000249608010265263 (الحساب العام) حساب الــزكاة SA8280000249608010362003

حساب الكفالات |SA5980000249608010362029














معالجة البلاغ:

يعتمد الإجراء المتخذ بخصوص الإبلاغ عن أي مخالفة وفق هذه السياسة على طبيعة المخالفة ذاتها. إذ قد يتطلب ذلك إجراء مراجعة غير رسمية أو تدقيق داخلي أو تحقيق رسمي. ويتم اتباع الخطوات التالية في معالجة أي بلاغ:

- يقــوم الأمــين العــام للجمعيــة عنــد اســتلام البلاغــات بــاطلاع رئــيس مجلــس الإدارة والمســؤول التنفيــذي للجمعيــة (إذا لم يكــن الــبلاغ موجهــا ضــد الأخــير (علــى مضــمون البلاغ خلال أسبوع من استلام البلاغ.
- يستم إجسراء مراجعسة أوليسة لتحديسد مسا إذا كسان يتوجسب إجسراء تحقيسق والشسكل السدي يجب أن يتخذه. ويمكن حل بعض البلاغات بدون الحاجة لإجراء تحقيق.
 - يتم تزويد مقدم البلاغ خلال١٠ أيام بإشعار استلام البلاغ ورقم هاتف للتواصل.
- إذا تبين أن البلاغ غير مبرر، فلن يتم إجراء أي تحقيق إضافي. ويكون هذا القرار نهائيا وغير قابل لإعادة النظر ما لم يتم تقديم إثباتات إضافية بخصوص البلاغ.
- إذا تبين أن البلاغ يستند الى معطيات معقولة ومبررة، يتم إحالة البلاغ إلى مجلس الإدارة للتحقيق في البلاغ وإصدار التوصية المناسبة.
- يجب على مدير الجمعية الانتهاء من التحقيق في البلاغ وإصدار التوصية خلال عشرة أيام عمل من تاريخ إحالة البلاغ.
 - ترفع الادارة التنفيذية توصياتها الى رئيس المجلس للمصادقة والاعتماد.
- يستم تحديد الإجراءات التأديبية المترتبة على المخالفة وفق سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات وقانون العمل الساري المفعول.
- متى كان ذلك ممكنا، تزويد مقدم البلاغ بمعطيات عن أي تحقيق يتم إجراؤه. ومع ذلك، لا يجوز إعلام مقدم البلاغ بأي إجراءات تأديبية أو غيرها مما قد يترتب عليه إخلال الجمعية بالتزامات السرية تجاه شخص آخر.











| | | . : | الرقيم |
|------|---|-----|------------|
| / | / | : | التــاريـخ |
| | | : | الموضوع |

 ■ تلتـزم الجمعيـة بالتعامـل مـع الإبـلاغ عـن أي مخالفـة بطريقـة عادلـة ومناسـبة، ولكنهـا لا تضمن أن تنسجم طريقة معالجة البلاغ مع رغبات مقدم البلاغ.

ملحق: نموذج إبلاغ عن مخالفة

| الجزء إذا لم يرغب مقدم البلاغ بكشف هويته) | معلومات مقدم البلاغ (يمكن عدم تعبئة هذا |
|---|---|
| | الاسم |
| | الدورالوظيفي |
| 100 | الإدارة |
| 405 | رقم الهاتف |
| | البريد الإلكتروني |
| | معلومات صندوق البريد |
| | معلومات مرتكب المخالفة |
| يعف حارمة | الاسم |
| | الدور الوظيفي |
| 131 ale ii | الإدارة |
| | رقم الهاتف |
| | البريد الإلكتروني |
| ورقة إضافية في حالة وجود أكثر من شاهد) | معلومات الشهود (إن وجدوا. وبالإمكان إرفاق |
| | الاسم |
| | الدور الوظيفي |
| | الإدارة |
| | رقم الهاتف |
| | البريد الإلكتروني |
| | التفاصيل |
| | طبيعة ونوع المخالفة |
| | تاريخ ارتكاب المخالفة وتاريخ العلم بها |
| | مكان حدوث المخالفة |
| | بيانات أو مستندات تثبت ارتكاب المخالفة |

موقع جمع التبرعات



حساب الكفالات SA5980000249608010362029 حساب الكفالات





لْمُ لِلَّهُ ٱلرَّحْمَادِ ٱلرَّحِيـ





| ••••• | | . : | الرقيم |
|-----------|---|-----|------------|
| / | / | : | التــاريـخ |
| | | : | الموضوع |

| | أسماء أشخاص آخرين اشتركوا في ارتكاب |
|----------|-------------------------------------|
| | المخالفة |
| | أية معلومات أو تفاصيل أخرى |
| التوقيع: | تاريخ تقديم البلاغ: |

المراجع

اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع (السابع) في دورته (الرابعة) هدنه السياسة في ٢٠٢٤/١٢/٢٦م . وتحل هذه السياسة محل جميع سياسات الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات سابقا.

رئيس مجلس الإدارة



موقع جمع التبرعات

الحساب العام \ SA4680000249608010265263 (الحساب العام) حساب الــزكاة SA8280000249608010362003 حساب الــزكاة

حساب الكفالات SA5980000249608010362029 حساب الكفالات الكفالات



بسم الله الرحمن الرحيم



السرقسم ، (التاريسخ :

المشفوعات :

المملكة العربية السعودية جمعية البر الخيرية بمركز شعف جارمة مسجلة بوزارة الشؤون الاجتماعية برقم (٥٥١)

بسم الله الرحمن الرحيم

| 77.71/37.75 | المو افق | \$ 1887/.7/TO | التاريخ | الخميس | اليوم |
|-------------|----------|-----------------------|---------------|--------|-------|
| | ام ۲۰۲۶م | بع) لمجلس الإدارة للع | لاجتماع (السا | محضراا | |

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله.

ففي اليوم الموضح أعلاه عُقِدَ الاجتماع (السابع) لمجلس الإدارة في جمعية البر الخبرية بمركز شعف جارمة وذلك في مقر الجمعية، وقد بدأ الاجتماع في الساعة ٤:٣٠ م وانتهى في الساعة ٥:٣٠ م، وحضره الأعضاء الآتية أسماؤهم:

١. أحمد مشبب محمد ملداح رئيس مجلس الإدارة.

٢. علي جابر أحمد أل سعيد نائباً للرئيس.

٣. عمريحيى عبدالله ال حسن عضواً.

جبران محمد سعید آل مانع عضواً.

٥. محمد سعيد عبدالله القحطاني عضواً.

وناقش الأعضاء الحاضرون الموضوعات المدرجة على جدول أعمال الاجتماع وأصدروا بشأنها عدد من القرارات، وذلك وفق التفصيل الآتي:

أولاً: قياس رضا اصحاب العلاقة .

القرار: اطلع المجلس على نتائج تحليل قياس الرضا لأصحاب العلاقة ووجه الإدارة التنفيذية بعمل التحسينات اللازمة والاهتمام بأراء ومقترحات اصحاب العلاقة ووجه باستخدام جميع الإمكانات التي من شأنها تسهيل تقديم الخدمات لهم .

ثانيا: تقيم المخاطر الكامنة والمتأصلة والتي قد تستغل من قبل ممولي الإرهاب.

القرار: اطلع مجلس على تقييم المخاطر الكامنة والمتأصلة ووجهة بعمل اللازم للحد من المخاطر التي قد تستغل من قبل ممولى الإرهاب وغسل الأموال .

ثالثا: تعريف الأعضاء باللوائح والسياسات والحوكمة واماكن حفظ السجلات.

القرار: قرر عقد ورشة الورشة التعريفية لأعضاء مجلس الإدارة" لأعضاء مجلس إدارة الجمعية بتاريخ ٢٠٢٤/١٢/٢٩م.

رابعاً: تقييم و تحديد وفهم مخاطر جرائم الإرهاب وتمويله.

القرار: قرر المجلس إقامة ندوة بعنوان تحديد وفهم مخاطر جرائم الإرهاب وتمويله للعاملين بالجمعية بتاريخ ٢٠٢٤/١٢/٢٩.

حساب وقف بر الوالدين: ۲۲۹۲۰۸۰۰۳۹۲۰۱۱ (Sa ۲۰۸۰۰۰ / ۲۲۹۹۰۸۰۰۳۹۲۰۱۱

حساب كفالة الأيتـــــام : Sa ٥٩٨٠٠٠٠ / ٢٤٩٦٠٨٠١٠٣٢٧٠٩ هـ عمالت كفالة الأيتــــام : Sa ٥٩٨٠٠٠٠ / ٢٤٩٦٠٨٠٠٠ هـ. ب

يسم الله الرحمن الرحيم



الرقسم: (التاريخ الشفوعات ا

المملكة العربية السعودية جمعية البر الخيرية بمركز شعف جارمة مسجلة بوزارة الشؤون الاجتماعية برقم (٥٥١)

خامساً: اعتماد وتحديث اللوائح والسياسات المنظمة لعمل الجمعية التالية (سياسة تعارض المصالح -سياسة الإبلاغ عن المخالفين وحماية مقدمي البلاغ – نظام الرقابة الداخلي – سياسة خصوصية البيانات – سياسة الاحتفاظ بالوثائق واتلافها - سياسة جمع التبرعات - إلية إدارة المتطوعين - لائحة صلاحيات المجلس والصلاحيات الممنوحة - الهيكل التنظيمي - الصلاحيات المالية لمجلس الإدارة والإدارة التنفيذية -سياسة الاستثمار - اللائحة المالية - دليل الإجراءات المالية - لائحة الصلاحيات المالية - سياسة الصرف على البرامج والأنشطة- لائحة التعامل مع المقبوضات – لائحة المدير التنفيذي – نظام الموارد البشرية وسلم الرواتب).

القرار: اقر مجلس الإدارة اعتماد وتحديث اللوائح والسياسات المنظمة لعمل الجمعية التالية (سياسة تعارض المصالح – سياسة الإبلاغ عن المخالفين وحماية مقدمي البلاغ – نظام الرقابة الداخلي – سياسة خصوصية البيانات – سياسة الاحتفاظ بالوثائق واتلافها – سياسة جمع التبرعات – إلية إدارة المتطوعين -لائحة صلاحيات المجلس والصلاحيات الممنوحة - الهيكل التنظيمي - الصلاحيات المالية لمجلس الإدارة والإدارة التنفيذية - سياسة الاستثمار - اللائحة المالية - دليل الإجراءات المالية - لائحة الصلاحيات المالية - سياسة الصرف على البرامج والأنشطة- لائحة التعامل مع المقبوضات - لائحة المدير التنفيذي - نظام الموارد البشرية وسلم الرواتب).

سادساً: المدير المالي.

القرار: اقر المجلس تجديد عقد المدير المالي /الاستاذ محمد سعد محمد القحطاني

Sa ATA ... / YEAT - A-1-TTY-- T : JE july |

الحساب العام ٢٢٩٥/٠٠٠٠/ ٢٤٩٦٠/٠٠٠٠ SB للذي مصرف الراجعي Email: g1431b@hotmail.com

ص ب : ١٩٧٤ أحد رفيدة الرمر البريدي ١٩٧٤

حساب وقف بر الوالدين: ٢٤٩٦٠٨٠١٠٣٦٢٠١١ / ٢٤٩٦٠٨٠٠٠٠

هاتف : ۲۰۱۰ / ۲۰۱ - تلیفاکس ۲۰۲۰ ۲۰ / ۲۰

يسم الله الرحمن الرحيم



المملكة العربية السعودية جمعية البر الخيرية بمركز شعف جارمة مسجلة بوزارة الشؤون الاجتماعية برقم (٥٥٤)

المشفوعات :

الرقيم: ()

- اتفق الأعضاء على تحديد موعد للاجتماع القادم يحدده الأمين العام للجمعية. وصلى الله على نبينا محمد وعلى أله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين توقيعات الأعضاء على اجتماع مجلس الادارة

| التوفيع | المبلة | اسم العضو | |
|---------|----------------|----------------------------|---|
| 7 | الرئيس | احمد مشبب محمد ملداح | , |
| 10 | نائب الرئيس | علي جابر أحمد آل سعيد | , |
| 1002 | المسؤول المالي | عمر يحيى عبدالله آل حسن | , |
| a la | عضو | جبران محمد سعيد أل مانع | |
| 1 | عضو ح | محمد سعيد عبدالله القحطاني | |

أمين عام الجمعية:

Sa ATA / TEAT - A-1-77 T-- 7 : 35 - 11 - 11 الحساب العام: ١٤٩٦-٨-١٠٢٦٥٢٦٢ / Sa د١٨٠٠٠٠ الذي مصرف الراجعي

ص. ب: ١ - ٩٠) أحد وفيدة الومؤ البويدي ١٩٧٤ Email: g1431b@hotmail.com

حساب وقف بر الوالدين : ۲۱۹۲۰۸۰۱۰۲۲۲۰۱۱ تعام حساب كفالة الأيتسام : ٢٠٦٩ ١٠٨٠ ٢٤٩٩ / ٢٤٩٠٠٠ Sa عاتف : ١٠٤٠ / ١٧٠ _ تليفاكس ١٧٧٥٥ / ١٠٠